

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٤٧٠ لسنة ٢٠١٦

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٢ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية؛

وعلى طلب محافظ المنوفية؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية؛

قرارات

(المادة الأولى)

تخصيص قطعة أرض ملك الدولة بمساحة ٦٦١م٢ تقريراً الكائنة بالقطعتين رقمي ٤٣٧/A، ٢٨١/A بحوض المراح بناحية كوم الضبع - مركز الباجور بمحافظة المنوفية، بالمجان، لصالح الهيئة القومية لمياه الشرب والصرف الصحي لإقامة محطة رفع مياه الصرف الصحي عليها، بالحدود الآتية:

الحد البحري : شارع بعرض ٦م ويطول ٢٥م .

الحد القبلي : شارع خاص بعرض ٣م ويطول ٢٤م .

الحد الشرقي : أرض أملاك دولة خاصة بطول ٤٠م .

الحد الغربي : جسر ترعة أم خليفة بطول ٤٠م .

وفقاً للرسم الكروكي المرفق .

(المادة الثانية)

يتشر هذا القرار والكرولي المرفق في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٩ جمادى الأولى سنة ١٤٣٧ هـ

(الموافق ١٨ فبراير سنة ٢٠١٦ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل

